mroftalp htehaB ni knil muideM

سلسلة الهدي والنور }}4741{{ سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

وهذا يؤكد ان الاصل هو ان يكون في اللذة الواحدة مسجد جامع واحد وهذا ما هذا كان ملحظ بعض العلماء وبعض ائمة المذاهب يشار اليها ايضا حينما قالوا لا تصح الجمعة - 00:00:00

الا في المسجد الواحد وبنوا على ذلك حكما انه اذا تعددت صلاة الجمعة في البلد الواحد فهاد الصلاة منها الصحيحة هي التي اه تقدمت على سائر الصلوات بتكبيرة الاحرام للدخول في الصلاة - 00:00:31

ومن الوضوح بمكان لان معرفة المتقدم من هذه الجماعات امر غير ممكن بالنسبة للمصلين ومن هنا قالوا لابد ان يعيدوا الجمعة ظهرا وهذا الفرع انما بني على اصل هو ما ذكرته انفا - 00:01:02

ان صلاة الجمعة لا تصح الا في مسجد واحد هو المسجد الجامعي لكني اقول ما بني على فاسد هو فاشل ما بني على ما لا يصح وهو مما لا يصح - 00:01:33

لا نجد مع الذين اشتركوا توحيد صلاة الجمعة بالبلد الواحد سوى ما اشرت اليه انفا من واقع صلاة الرسول عليه السلام للجمعة في المدينة وهي صلاة وحيدة هذا واقع ولا مجال لانكاره اطلاقا - 00:01:58

لكن الواقع لا يكون شرصا لا يكون دليلا على شرطية هذا الواقع وان هذا الواقع يكون سببا ببطلان الصلاة اذا ما اختلفا انظروا الان مسألة اخرى لم يوضع فيها الشرط المذكور انفا - 00:02:30

في صلاة الجمعة وهي صلاة العيدين صلاة العيدين يقال فيهما من حيث انها لم تتعدد في زمن النبي صلى الله عليه واله وسلم ما يقال في صلاة الجمعة انما هي - 00:02:57

جماعة واحدة مع ذلك لا تجدوا اماما ولو ذاك الامام الذي اشترط الشرط المذكور انفا وهو عدم تعدد الجمع بالبلد الواحد لم يضع هذا الشرط في صلاة العيدين والعلة واحدة - 00:03:21

العلة واحدة ما هي الا الا في صلاة الجمعة عدم التعدد ما هي العلة في صلاة العيد؟ عدم التعدد هذا يشعرنا بان هناك خطأ علميا فكريا حينما لوحظ الواقع في صلاة الجمعة على انه ترك - 00:03:45

ولم يلاحظ ذلك في صلاة العيدين لذلك نحن نقول من السنة الا تتعدد صلاة الجمعة صلاة العيدين تماما وانما ان تكون واحدة لكن هذا في حدود ان الاستطاعة في حدود - 00:04:12

الاستطاعة التي هي مناط التكليف باركان المفروضة بالاسلام وهي الاركان الاربعة بعد الشهادة الصلاة مثلا فانتم تعلمون ان فيها اه شروق وفياء الكيان لكن هذه الشروط والاركان منوطة ومحفوفة بقاعدة اتقوا الله ما استطعتم - 00:04:40

ثم ترجع على هذه القاعدة روح مثلا كما تعلمون قال عليه الصلاة والسلام صلي قائما فان لم تستطيع فصلي قاعدا فان لم تستطع اعدمه فاذا وجد مسجد ما وحيد في بلدة واسعة - 00:05:20

كبلدتنا هذه عمان مثلا ومثلها كثير في بلاد الاسلام لا يمكن ان يتسع لكل من تجب عليه صلاة الجمعة لا يمكن ان يوجد مسجد يتسع لهم اذا هنا جاء دور قوله تعالى اتقوا الله ما استطعتم - 00:05:47

من هنا كان هناك مذهب اخر ولاحظ ما هو مذكور انفا وهم به ادرى منا بكثير وقالوا يجوز تعداد الجوامع البلدة الواحدة للحاجة

للحاجة وهذا هو واقع بلاد الاسلام منذ ان اتسعت مدن الاسلام سكانها - 00:06:13
الى هذه الساعة لكنني اعود لاقول لو توسعوا دون ان تكون هناك حاجة في التوسع هل تكون صلاة الجمعة باطلة الجواب لم يقم الدليل على البطلان كل ما يمكن ان يقال - 00:06:50
انها تخالف السنة لذلك ارى في موقف امام المسجد الاول شيء من الجنف والظلم والبغي والاعتداء على اهل المسجد الاخر وبخاصة انه يسميه مسجدا ضرارا وبصورة اخص انه يرتب على ذلك ما جاء في السؤال - 00:07:12
من السب واللعن والشتم والنهي بعض اتباعه ان ان لا يقاطعوا اولئك الناس ان لا ينهى الا يخاطروه. والعكس تماما اه المقصود يبدو لي ان هناك يعني ظلما من هذا الامام - 00:07:44
لاصحاب المسجد الاول واعود لاقول حتى ما نكون يا ايها تحت وعيد قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لم تقولون ما لا تفعلون نحن نصف هذا الرجل بانه ظالم ولكي لا نكون نحن ايضا - 00:08:14
من الظالمين له ولو كنا بعيدين عنه نقول هذا الجواب على ضوء ما طرح في السؤال على ضوء ما طرئ في السؤال. اصناف للمسجد الثاني. اهو. الى ذلك لا نعرفها. ما ندري. ما ندري - 00:08:39
لكن اولا كما ذكرنا ثانيا ولا بأس من الاعادة ففي الاعادة افادة يا ان المسجد الاول يضيق بالمصلين يوم الجمعة اذا هذا يجوز اقامة مسجد اخر لكي يتسع للناس الاخرين - 00:08:58
لكن الحقيقة انا كنت اه اتمنى ان يكون في السؤال توضيح جانب لم يوضحوه ما هي المسافة بين المسجدين لانه الحق انني اقول ولو كان المسجد الاول بالوصف الذي جاء في السؤال - 00:09:21
وهو انه يضيق بالمصلين يوم الجمعة فهذا لا يجي لناس اخرين ان يتخذوا مسجدا اخر ولو بوجود العلة المذكورة لكن يكون هذا المسجد الاخر قريبا من المسجد الاوسط وانا اخشى - 00:09:50
ان يكون هذا المسجد الثاني قريبة من المسجد الاول ويكون هذا القرب هو الذي اذا صح التعبير يشفع ويجيز لهذا الامام لا اقول ان يسب ويشتم وهو الى اخره وانما ان يسميه على الاقل بانه مسجد الضرار - 00:10:13
بانه فعلا اذا بني بجانبه يكون فيه شيء من معنى تفريغ جماعة المسلمين والحل والحالة هذه هو احد شيئين اما ان يتفقا جماعة المسجد الاخر قبل ان يبلو المسجد الاخر - 00:10:38
مع جماعة المسجد الاول ان يوسعوا بانه فعلا اذا بني بجانبه يكون فيه شيء من معنى تفريغ جماعة المسلمين والحل والحالة هذه هو احد شيئين اما ان يتفق جماعة المسجد الاخر - 00:11:03
قبل ان يبلو المسجد الاخر مع جماعة المسجد الاول ان يوسعوا وكما جاء في بعض الاحاديث اوسعوه تملؤوه وان كنت انا اشك الان بصحته هل تذكر شيئا لكن المعنى صحيح يعني - 00:11:32
اه هذا الحل الاول ان يتفق الفريقان على توسعة المسجد الاول لانه هنا يأتي ملاحظة لبعض الائمة وهذه ملاحظة فقهية ودقيقة جدا وليس فيها نص في الشرع الا لموا من - 00:11:56
وملاحظة دقيقة جدا ببعض النصوص العامة انهم وان وجد البلد الواحد مسجد اخر للحاجة كما سبق ذكر انفا المسجد الاقدم افضل يعطون افضلية للمسجد الاقدم هذه ملاحظة لها قيمتها ولها قدرها - 00:12:20
فاقول الحل الاول هو توسيع هذا المسجد الاول هذا الكلام يوجه للمسجد الثاني. الثاني نعم. ما لم توسعوا المسجد الاول ان كان في العلة. اه. انه لا لا يتسع المصلين. طبعا ممكن ان يكون - 00:12:51
هناك يعني لكل من الجماعتين عذر وجهة نظرك انا بتصور مثلا انه هؤلاء يعيشون في بلاد الكفر وهذا من مشاكل ومن نتائج السكن في بلاد الكفر وقد لا يجدون هناك ارضا واسعا يمكن اشتروها ولو بالثمن - 00:13:09
ان يوسعوا هذا المسجد الاول ممكن يكون هذا من الاسباب لكن عن كل حال نحن نذكر هذا اعذارا لكل من الفريقين بكل وجهة الخيرات على اهل المسجد الاول للثاني انهم كانوا قبل ان يبنوا المسجد الاول - 00:13:35

ان قبل ان يبنوا المسجد الثاني ان يحاولوا توسعة المسجد الاول الحل الثاني ان يبتعدوا ببناء المسجد الثاني حتى ما يكون فيه معنى للفظ اضطرارا وتفريقا وهذا الذي يستند اليه الامام الاول - 00:14:02
امام المسجد الاول والحقيقة اعود لاقول كنت اتمنى ان يكون الشاهد قد اوضح هذا الجانب الخفي بالنسبة النا ليكون جوابنا ادق واحكم لنكون اخيرا ان المسجد الثاني ما دام ان المسجد الاول - 00:14:30
لا يتسع بالمصلين فلا مانع من اتخاذ هذا المسجد الثاني ولا يجوز بذلك الامام ان يبالغ فيما جاء من في السؤال من السب والشتم واللعن ونحو ذلك لان هذا لا يتحقق فيه - 00:14:58
معنى الاضرار والتفريغ والمحاربة هذه الصفات التي ذكرت بالاية السابقة آآ يبدو لي واضحا مما سبق ان السؤال الذي جاء اخيرا انه هاد ماشي الضرار هو غيبي ام لا انا اظن - 00:15:20
ان السائل يعني آآ بعبارته اه عبارة علمية اشير الى ان العبادات التي جاءت في الشريعة او بلفظ اخر الاحكام التي جاءت في الشريعة تنقسم الى قسمين قسم غير معقول المعنى - 00:15:52
غير معقول معنى ويعبرون عنه تعبدي محض وهذا الذي يعنيه بقوله غيبي والعكس ام لا غير معقول المعنى وهذا معروف كثير في كثير من احكام الشريعة مثلا الصلوات الخمس واختلافها - 00:16:21
وما في حاجة بالتفصيل في عدد ركعاتها السر والجهل بعض اهل السن وبعضها جهر وبعضها يجمع السر والجهر ما هو بتعبير السائل في ظني يقول غيبي وهو يعني انه تعبديا محض - 00:16:44
هكذا كلفنا الله ليمتحننا ونقول ونكون كما قال ربنا في القرآن ويسلم تسليما هناك احكام اخرى يقول عنها العلماء انها معقولة المعنى معقولة المعنى يعني ما هو غيبي راح ادفع عبير السائل - 00:17:08
ولا هو تعبدي محض هذا التعبير لعلم الفقه واكثر المعاملات من هذا الخشم مثلا نهى عن بيع الغراء بان نرى نعم لا عم بيعتي بيعة الى اخره كل هذه احكام شرعية - 00:17:34
معقولة المعنى ما نحن في صدده الان مسجد الدرار هو من قسم لاخر معقول لانه اللفظ الذي جاءت في الاية الكريمة وهي ضرار وبخاصة انها شرحت في تمام الاية واضح جدا - 00:17:57
ان الله عز وجل في الوقت الذي اثنى في اية مسجد قباء لمسجد يعني التقوى لانه بني على التقوى من اول يوم الوقت نفسه لما هؤلاء الذين بنوا مسجد الضرار هؤلاء كانوا منافقين - 00:18:19
فبنوا هذا المسجد ليفرقوا الانصار وغيرهم لذلك ارى بان موقف هذا الامام الاول شيء من الغلواء والمبالغة في ذم اهل المسجد الاخر اذا كان الوصف الذي ذكر في السؤال كما نرجو - 00:18:41
وصفا آآ صادقا مطابقا للواقع لولا ما اشرت لي انفا مما كنت اود ان يكونوا قد بينوه الا وهو موقع المسجد الثاني وبعده عن المسجد الاول ليكون الجواب اكمل واحكم - 00:19:13
واسلم ان شاء الله تبارك وتعالى وهذا ما لدي جوابا عن هذا السؤال وسبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. خزائن الرحمن تأخذ بيدك للجنة - 00:19:42